المعالجات الدستورية للتدخلات الخارجية المحتملة المباشرة وغير المباشرة

م. د. يحيى حميد المحيسن قسم قانون، كلية اليرموك الجامعة، ديالي، ٣٢٠٠١، العراق yousif0issa@gmail.com

الملخص

السيادة الوطنية ملك الشعب، تمارسها الدولة نيابة عنه فكل شيء في داخل الدولة يخضع للدولة من منطلق سيادي، ولا يسمح لأية جهة ان تشارك الدولة سيادتها. جميع الدول الكبرى تعيش مشكلات داخلية وبعضها يحاول ان يعالجها من خلال تحميلها للخارج، وتكون محل دراسات علمية لصنع اليات تحميلها. ان الانتقال بالرأي العام من مؤيد الى منتفض ضد حالة معينة يحتاج الى حملة اعلامية وتحشيد يجعل المجتمع الانساني مدفوعا الى تبني وجهة نظر لا تمنع من استخدام وسائل اكراه وقوة غاشمة ضد طرف لأجل ان تنقذ ضحايا صوّرهم وخلقهم الاعلام، وان الحقوق الوطنية التي ضمنتها القوانين الدولية وفرضت احترامها يتم خرقها من قبل الكبار بتبريرات اعلامية مظهرها الخارجي انساني وواقعها شيء اخر. واقعا لا تستطيع اية دولة ان تعيش خارج المحيط الدولي، وذلك لتشابك المصالح والعلاقات، وان الدولة القوية المتراصة داخليا، المعززة السيادة، وذات شعب موحد تكون عصية على المصالح وذلك لتشابك المساواة بين مواطني الدولة.

الكلمات المفتاحية: المعالجات الدستورية.

ISSN: 2788-6026

Constitutional Remedies for Possible Direct and Indirect External Interventions

Lect. Dr. Yahya Hameed Al-Muhaisen
Department of law, Yarmouk University College, Diyala, 32001, Iraq.
yousif0issa@gmail.com

Abstract

National sovereignty belongs to the people, and is exercised by the state on their behalf. Everything in the state is subject to the state from a sovereign standpoint, and no one is allowed to share the state's sovereignty. All major countries are living with internal problems, and some of them are trying to solve them by uploading them abroad, and they are the subject of scientific studies for making mechanisms for uploading them .The transition of public opinion from a supporter to an agitator against a particular situation needs an information campaign and mobilization that drives the human community to adopt a point of view that does not prevent the use of coercive means and brute force against a party in order to save the victims of their images and created by the media, and that the national rights guaranteed by international laws and imposed their respect are violated by the adults, with media justifications, accepted its outward appearance as human, while its reality is something

else. In reality, no country can live outside the international environment, due to the intertwining of interests and relations, and that a strong, internally consolidated state, strengthened sovereignty, and with unified people is incapable of being violated by other interests, and since the unified and guarantor is the constitution, it must be maintained and achieve the principle of equality between citizens of the state.

Keywords: Constitutional Processors.

المقدمة

ان الجامع الذي يضمن وحدة الشعب وصحة توجهه واهدافه ومؤسساته وحقوق افراده هو الدستور، ولما كان الدستور هو العاصم فلا بد من تعهده بالالتزام والتنفيذ، وفحص التطورات الاجتماعية، حيث ان المجتمع في تطور دائم، والحقوق الفردية كذلك، وعدم السماح بتخلف الدستور عن احتواءها، ومن المخاطر على الدستور التدخلات الخارجية، سواء كانت مباشرة ام غير مباشرة وسنعالج هذا الموضوع بمبحثين نناقش فيهما التجاوز على السيادة الوطنية من قبل الغير، والمعالجات الدستورية لدرء خطر التدخل.

فكرة الدراسة: فكرة الدراسة تنصب على ان الشعب له حقوق وهذه الحقوق لا تصان ما لم يكن هناك دستور يحميها، وان الدول لا تعيش منفردة في العالم انما هي في محيطها الدولي تربطها بالغير وتبعدها عنه مصالحها، لذلك نسعى الى رسم صورة، تجعل من الدولة عنصرا ايجابيا في المحيط الدولي يفرض على الاخرين احترام خياراته المشروعة.

اهمية الدراسة: انها تركز على كيفية انتزاع الفرص لضمان تقدم الشعب والدولة، وهي لا توهب انما تحتاج الى جهد كبير وتوظيف عال للإمكانيات في المحيط الدولي الذي بدأ نتيجة ثورة المواصلات ان يتحول الى قرية عصرية، والقول بانه قرية عصرية بمعنى تقارب الافكار والرؤى.

مشكلة الدراسة: المصالح الدولية غير المؤامرة فنحن لا نؤمن بنظرية المؤامرة، ولكن نؤمن بان كل ذي مصلحة يعمل ليجعلك محتاجا له، يقابل ذلك ان كل شعب متماسك سيحصن نفسه من الوقوع في فخ مصالح تعرض عليه ولكن لا تخدمه، وأولى وسائل التحصين هي وحدة الشعب، فما هي الوسيلة التي تضمن لنا ذلك؟ هل هي الدستور؟ ام ماذا وكيف؟

هيكلية الدراسة

ISSN: 2788-6026

المبحث الاول: التجاوز على السيادة الوطنية من قبل الغير السيادة الوطنية ملك الشعب، تمارسها الدولة نيابة عنه، فكل شيء في داخل الدولة يخضع للدولة من منطلق سيادي، ولا يسمح لأية جهة ان تشارك الدولة سيادتها، وسنناقش ذلك في مطلبين نبحث فيهما: المنظور القانوني للتدخل بدافع الاسباب الانسانية.

المطلب الاول: المنظور القانوني للتدخل الخارجي لأسباب امنية جميع الدول الكبرى تعيش مشكلات داخلية وبعضها يحاول ان يعالجها من خلال تحميلها وهذا ما سنحاول تسليط الضوء عليه من خلال ما حصل ويحصل للعراق.

المطلب الثاني: التجاوز على الحقوق الوطنية بدعوى الاسباب الإنسانية ان الانتقال بالرأي العام من مؤيد الى منتفض ضد حالة معينة يحتاج الى حملة اعلامية وتحشيد يجعل المجتمع الانساني مدفوعا الى تبني وجهة نظر لا تمنع من استخدام وسائل ضد طرف لأجل ان تنقذ ضحايا صوّرهم وخلقهم الاعلام، وان الحقوق الوطنية التي ضمنتها القوانين الدولية وفرضت احترامها يتم خرقها من قبل الكبار بتبريرات اعلامية مظهرها الخارجي انساني وواقعها شيء اخر وسيعتني هذا المطلب بإيضاح ذلك ومناقشته.

المبحث الثاني: المعالجات الدستورية لدرء خطر التدخل الخارجي واقعا لا تستطيع اية دولة ان تعيش خارج المحيط الدولي ،وذلك لتشابك المصالح والعلاقات ،وان الدولة القوية المتراصة داخليا ،المعززة السيادة ،وذات شعب موحد تكون عصية على المصالح الاخرى بأن تخرقها ،وحيث ان الجامع الموحد والضامن هو الدستور فلابد من صيانته وتحقيق مبدأ المساواة بين مواطني الدولة من خلاله وهذا يأتي في مقدمة اسلحة المواجه ضد اي تدخل خارجي ،نفهم من ذلك ان وسائل التحدي الخارجي تسعى الى تقتيت الداخل وعلى الدولة ان تواجهها بشعب موحد على اساس مصالح ابناءه المشتركة وهذا ما سيتكفل الاجابة علية هذا المطلب

المطلب الثاني: المراجعة الدستورية الدائمة لاحترام حقوق الانسان الأصل ان تكون هناك موازنة بين متطلبات السلطة وبين حقوق الافراد، وحيث ان القواعد الدستورية تتسم بالثبات يقابلها الحقوق الفردية من سماتها التطور تبعا لقانون التطور الاجتماعي، ولكيلا

يحصل تناشز فتكون المراجعة الدائمة لقواعد الدستور في ضوء تطور الظروف علاجا ناجعا لصيانة الشعب من تدخل اخر مستغلا هذا التباين بين الحاجة الانسانية وبين عدم المرونة الدستورية.

ان الطروحات الغربية حول استقلال الشعوب دائما تأتي بصورة المنقذ وبلباس الرحمة فلن نجد انهم يطرحون نواياهم على انهم يكيدون لتلك الشعوب بل نجد المظهر الخارجي انما هم انسانيون ورسالتهم حضارية لكنها تحتاج الى استخدام القوة، ويصورون القوة على انها ضد مارق على القيم، وقد يكون المصور من صنعهم، فيكون من الضروري استخدام القوة كما لو يستخدم مشرط الجراح الاستئصال الورم لان النشاط يحتاج الى تلك الايادي (النظيفة) وبلباس ملائكي.

سنسعى عبر هذه الدراسة ان نقدم قراءة لعمليات تجاوز للسيادة الوطنية لشعوب العالم وخصوصا الثالث من منظور قانوني لأسباب إنسانية

المبحث الاول: التجاوز على السيادة الوطنية من قبل الغير

ISSN: 2788-6026

نصب الغرب نفسه ،بأنه مبدع القيم ومسؤول عن حمايتها ،وصاحب انتاج حقوق انسان ،واخذ على عاتقه تطبيقها ،وان الانسانية لا تتحقق بدون الديمقر اطية وفق الوصفة الغربية التي رسمها الغرب ،ولكي تكون هناك حياة سعيدة يجب ان تكون الادارة متكافئة مع هذه المهمة و هذه لا تكون الا اذا كانت بنمط غربي ،وبصورة المجتمع الغربي ووفق قيمه ،اي ان الادارة المختارة الصالحة وفق المنظور الغربي يجب ان تكون منفصلة عن قيم شعوبها ،ومن الواجبات الملقاة على عاتق الغرب التدخل لتعديل الموازين لصالح الادارة الجديدة التي تم تأهيلها للنهوض بهذه المهام .

ويرى فوكو ياما ان من حق الغرب التدخل ونزع السيادة الوطنية لأسباب امنية [١]. ومن ثم تجاوز الحقوق الوطنية لأسباب انسانية. وحيث ان السيادة الوطنية ملك الشعب، تمارسها الدولة نيابة عنه، فكل شيء في داخل الدولة يخضع للدولة من منطلق سيادي، ولا يسمح لأية جهة ان تشارك الدولة سيادتها، وسنناقش ذلك في مطلبين نبحث فيهما: المنظور القانوني للتدخل بدافع الاسباب الانسانية، والتجاوز على الحقوق الوطنية بدافع الاسباب الانسانية.

المطلب الاول: المنظور القانوني للتدخل الخارجي لا سباب امنية

جميع الدول الكبرى تعيش مشكلات داخلية وبعضها يحاول ان يعالجها من خلال تحميلها للخارج ،وتكون محل دراسات علمية لصنع اليات تحميلها وهذا ما سنحاول تسليط الضوء عليه من خلال ما حصل ويحصل للعراق ،هناك صراعات دولية حادة ، غايتها ان تتحقق اهداف الاقوياء خصوصا بعد الحرب العالمية الثانية ، وان طريق الوصول الى تلك الاهداف يكون من خلال اعتماد تفعيل حقوق الانسان كوسيلة لبلوغ الهدف ففي دراستنا لتصريح الامم المتحدة الذي اعلن في ٢٥ نيسان ١٩٤٥ وحضره تشرشل وستالين ، واعلن ميثاقه المكون من ١١١ مادة في مؤتمر سان فرانسيسكو ،وكانت نتيجة مناقشته في عام ١٩٤٦ ان اعلنت الدول العظمى ان هذا التصريح مواده غير ملزمة ،وانه ينقذ الاجيال المقبلة من ويلات الحروب واكد على ايمان الدول المجتمعة بالحقوق الاساسية للأنسان ،وكرامة الفرد ،واعتماد التسامح من العيش بسلام وان لا تستخدم القوات المسلحة في غير المصالح المشتركة[٢٦].

ولم نجد في الميثاق ان تقوم دولة عضو في الامم المتحدة بعمل منفرد ضد دولة اخرى، وانما يجب ان تكون المصلحة مشتركة [٣]. لكن الكلام كان في القرن العشرين وكانت الدول الصغيرة تعيش المسافة بين الدولتين العظمتين اميركا والاتحاد السوفياتي، اما بعد ان تحولت الى القطب الاحادي – الانفراد الامريكي – فقد جرى تفسير قواعد الميثاق الدولي وفقا للمصلحة الامريكية، فلم تعد هناك دراسات وفق ما اوصت به المادة (٦٢) من التصريح الفقرات (٢٢،٢،٤٤) بقصد انماء التعاون الدولي.

ان اللجان المنشأة بسلطة مخولة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب المادة (٦٨) من الميثاق لأغراض الشؤون الاقتصادية والاجتماعية مهمتها تنحصر في العمل على تعزيز الاعتراف بالحقوق الاساسية للإنسان وكفالة احترامها وقد انشأت لتحقيق هذا الغرض هيئات فرعية ومنها اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات عام ١٩٤٧ واللجنة الفرعية لحرية الاعلام ثم اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة. وان الخطة التي سار عليها مجلس حقوق الانسان ،هو النهوض بالتثقيف العام في مجال حقوق الانسان فضلا عن الخدمات الاستشارية ،والمساعدة التقنية ،وبناء القرات ،وان يضطلع المجلس بدور منتدى للحوار بصدد القضايا الموضوعية المتعلقة بحقوق الانسان ، ويقدم المجلس توصياته الى الجمعية العامة للأمم المتحدة بهدف تطوير القانون الدولي في مجال حقوق الانسان المنبثقة عن الانسان كما يسعى المجلس الى التشجيع على ان تنفذ الالتزامات التي تعهدت بها الدول الاعضاء في مجال حقوق الانسان المنبثقة عن مؤتمرات القمة التي عقدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة ويتم استعراض شامل للمعلومات الموثوق بها لمعرفة مدى وفاء كل دولة

بالتزاماتها و تعهداتها في مجال حقوق الانسان ،وعمل مفوضية للأمم المتحدة لحقوق الانسان ،وهي مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الانسان في قرار ها (٤٨/١٤٠ في ٤٨/١٢/٢).

ان النقاش الذي حصل في عام ١٩٤١ لتأسيس المنظمة الدولية UN بعد ان فشلت عصبة الامم المتحدة في منعها وجاءت المؤتمرات تتلاحق مثل مؤتمر الاطلنطي عام ١٩٤١ لحماية السفن التجارية الذي عُقد بين روزفلت وتشرشل، ثم مؤتمر موسكو ١٩٤٣، ومؤتمر طهران ايضا عام ١٩٤٣ الذي كان يهدف الى تأسيس المنظمة الدولية وحماية الامن والسلم في كل الاحوال، ومؤتمر ديمتروف ١٩٤٤ الذي عُقد في واشنطن والذي حضرته الصين والاتحاد السوفياتي. وقد حسمت المادة (٢) من تصريح الامم المتحدة مقاصد الامم المتحدة وهي: تعزيز واحترام حقوق الانسان والحريات الاساسية دون تمييز كما جاء في المادة (١/١٥) من التصريح ويقضي بإنماء التعاون والإعانة على تحقيق حقوق الانسان وان الفقرة (ج)من المادة (٥٥) [٤]. اكدت على ان يشيع احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية، كذلك المادة (٢/٦٦) نصت على ان لمجلس حقوق الانسان ان يقدم التوصيات فيما يخص اشاعة احترام حقوق الانسان وله ان يعقد مشروعات الاتفاقيات لغرض عرضها على الجمعية العامة للأمم المتحدة وكذلك المادة (٦٨) التي نصت على انشاء لجان للشؤون الاقتصادية والاجتماعية والعزيز حقوق الانسان.

مع ملاحظة ان مواد التصريح جملة ليس لها قوة إلزام. كما ان القراءة التحليلية لمواد التصريح والمواد ال (٣٠) التي تشكل منها اعلان لائحة حقوق الانسان لا تتضمن استخدام القوة لفرضها، بل اعتماد اسلوب الحوار من اجل خلق حالة اقناع ومن ثم تبنيها. فهل استمر الامر على هذا المنوال؟ الجواب لا انما ابتدعت وسائل جديدة، وهي شيطنة الطرف المستهدف، وخلق مسرحيات لتلصق به تهم الارهاب بوسائل مزيفة يمكن ان تنطلي بدبلجة وتظافر لوسائل الاعلام واستغلال الظرف العالمي بعدم وجود قطب اخر رادع، فيذهب الطرف القوي بغض النظر عن القواعد المتبعة في الامم المتحدة ويرتكب مخالفات للقانون الدولي باحتلال دول، فتُنتزع سيادات وتتغير انظمة، وتُصنع وسائل تستخدم لتحقيق هذا الغرض ومنها الصراعات العقائدية المتقابلة [٥]. تنقض فيه على البنى التحتية، وإذا ما تمت محاكمتها وفقا للقانون الدولي نجدها سيل من الجرائم المنفردة والمستمرة، تكتسب هذه الاعمال شرعيتها من قانون دولة القوة وتؤسس على ذرائع ينكشف عدم صدقيتها سريعا، ولكن هذا الكشف لا ينتج محاسبة رادعة تحفظ للدول حقوقها وامنها، فالنظام العالمي الجديد تجاوز مبدأ السيادة الوطنية واباح للغرب حق الاستلاء على حكم تلك الدول [١].

وتبرر تلك العمليات بأسباب امنية او انسانية وان الترويج الى ان الدول الضعيفة والفاشلة يحق للغرب نزع سيادتها وقد ابدع العقل الاستعماري مبدأ قيادة الدول الفقيرة نيابة عن المجتمع الغربي وقد شكل ذلك خروقات للقانون الدولي و حقوق الانسان ،مثل البصمات التي تركها الامريكان في سجن (ابو غريب) شكلت جرائم ضد حقوق الانسان التي اور دتها تصريح الامم المتحدة واعلانات حقوق الانسان والعهود الدولية ،والاتفاقيات الدولية ومنها الاتفاقية الاوربية والاتفاقية الامريكية والافريقية وما لحق بها من بروتكولات ،ومن خلال رصد الفعاليات المخالفة لحقوق الانسان التي حصلت والربط بينها نجد انها شكلت ثقافة جديدة من الخوف واصطفافات لا تستطيع الا ان تتعارض مع السيادة والا تكون حصة لمصلحة دولة غير دولتها الام .

المطلب الثاني: التجاوز على الحقوق الوطنية بدعوى الاسباب الانسانية.

ISSN: 2788-6026

اذا كان الغرب قد افترض لنفسه حقا للتدخل في شؤون الأخرين لأسباب غرضية بغطاء انساني ، اذا ان تدخله من اجل تحقيق الامن القومي له ،والمشكلة ان حدود الامن القومي للدول الكبرى هلامية ،ترسمها مصالحها ،فلا يوجد نص قانوني يفصل بين الامن القومي لدولة كبرى والاحداث الواقعة او التي يمكن ان تقع وفق تخطيط وبرمجة مدروسة ،ونرى ان هذا الباب مرن ليتسع للخروقات الامنية والوقائع الامنية المصنعة ، فلما كان الغرض تحقيق مصالح الدولة الاقوى فمن الامثلة ما طلبته اميركا من حكومة طالبان تسليم (بن لادن) ولما رفضت ذلك قامت اميركا باحتلالها ،واستبدال حكومتها ،وحين تطورت النتائج واصبحت باهظة التكاليف تركت افغانستان ،وقبلها حصل نفس النموذج في فيتنام ،والحال محل تقديرات مختلفة مع العراق ،فتصنيع واقعة (١١) سبتمبر وما اعقبها من احداث رافقت احتلال العراق ،والمبررات التي سيقت لأجل اظهار الفعل بانه انتصار للإنسانية ، لكن الشهادات اللاحقة الامريكية منها والدولية مثل تصريحات (بوتن)

قد افقدت تلك الحجج مصداقيتها، ونلاحظ ان حقوق الانسان تعرضت للانتهاك من قبل دعاة الدفاع عنها وقد استخدمت لهذا الغرض منظمات دولية.

ومن تتبع تسرب التدخلات الغربية الى المنطقة العربية نجد ان الطريق سالك من خلال الاختلاف بين الحكومات العربية وشعوبها والنجاح في مواجهة هذه التدخلات هو بتحقيق المصالحة بين الحكومة والشعب ويضمن ذلك تنفيذ حقوق الافراد الدستورية ، والنجاح في تحقيق ادارة ناجحة فالإدارة من حيث هي فن فهي ليست علم خالص وما جاء في النظرية الاقتصادية الصرفة وما يترتب

عليها من تعشيق مع افكار وطروحات الاجتماعيين السابقين مثل (بارنارد ، وسايمون ، ومارتش) في التنظيم المؤسساتي وعلم الادارة قد ثبت بطلانه وفي عملية الاصلاح الاداري يرى فوكاياما انه ليس ثمة نظام تربوي او قضائي او سياسي في العالم يمكن اصلاحه ببعض الموظفين بغض النظر عن عددهم او درجة ذكاءهم [١]. والخلاصة ان المتحولات في الادارة الاولى اكيد تعتمد على المتحولات الثانية، والسبب ان المتحولات الاقتصادية في المنشأ ليست متحولات اقتصادية المنشأ اصلا انما سياسية وثقافية وهذه المسارات الاصلاحية يجب ان تتكامل في الداخل.

وعملية التطوير تعتمد على الموارد والاستثمارات وهذه لها دور كبير في تحفيز السكان المحليين على تصميم مصنعهم ومساعدتهم على التفكير في الطريقة التي يمكن ان يبين فيها هذا المصنع ثم كيفية ادارته ،اما المساعدات التقنية المستوردة التي تطرد امكانية المشاركة في الداخل ذات خطورة شديدة وحتى الاستعجال وحرق المراحل من خلال الادارة المستوردة يتطلب تجنبها لأنها تفقدها امكانات السكان المحليين في المشاركة ويلتفت فوكا ياما الى نقطة مهمة هي مسالة تسييس المساعدات للدول النامية وبديل الاشتراط الخارجي ،ويرى انهما خطأ وينبغي تنحيه

وبناء القدرة المؤسساتية من الداخل والامتناع عن وضع شروط على كيفية استخدام القروض والهبات، وترك ذلك للحكومة لبناء قدرتها الذاتية، بعد ذلك يكون السؤال إذا كان التدخل الخارجي المباشر او غير المباشر من خلال الاشتراطات غير مجدي وغير نافع في موضوع نقل الدولة النامية الى مستوى اعلى تطور فهل هناك امكانية لمعالجة دستورية تدرأ خطر التدخل وهذا ما سنجيب عليه في المبحث الثاني.

المبحث الثاني: المعالجات الدستورية لدرأ خطر التدخل الخارجي

إذا ما احكمت الدولة صورة بناء مؤسساتها نظريا، وحددت صلاحياتها، واوضحت نظام الحكم فيها، بإرادة داخلية، ارادة الشعب، تكون بذلك قد وضعت دستورا مكتوبا، وملزما فهل يستطيع الدستور حماية الدولة من التدخل الخارجي؟ هذا ما سنتناوله في معالجة موضوعي: صيانة الدستور وفق مبدأ المساواة والمراجعة الدستورية الدائمة لاحترام حقوق الانسان.

المطلب الاول: صيانة الدستور وفق مبدأ المساواة

ISSN: 2788-6026

ان الدولة التي تُبنى من خلالِ ابناءِها تأتي رؤى ابناءها من متطلبات الحاجة الطبيعية للشعب ،وتظهر بشكلها النظري من حيث هي مؤسسات الحكم وشكل النظام والمصالح او الحقوق الفردية المكفولة والصلاحيات من خلال الدستور ،فالدستور هو الصورة النظرية لدولة المستقبل القابلة للتطبيق ،وابناء الدولة بغض النظر عن العرق ،هم مسؤولون عن ديمومتها والحفاظ عليها باعتبار ها الوعاء الذي لا يمكنهم العيش خارجه ،هذا الشعور يجب ان يكون قناعة الجميع ،فالجميع امام واجبات والجميع لهم حقوق المواطنة وما يترتب عليها من مساواة عملية للدفاع عن الدولة لكي تكون صفا واحدا لابد ان تكون قواعد الدستور موضوعة بشكل سليم ،والاهداف واضحة وحيث ان المجتمع في حالة تطور هذا يعني ان الحاجات متطورة والمصالح متطورة والتحديات ايضا متطورة سواء كان تحديا خارجيا ام تحديا علميا تقتضيان المواجهة ،ففي موضوعة تحدي حماية الدولة من التحدي الخارجي ،يتطلب ان توضع البرامج العلمية والخطط التي تسند خطوط الدفاع .

فالدفاعات الآن هي ليست دفاعات القرون الماضية انما تمتزج بها دعامات الخطوط الامامية مع القدرة الاقتصادية والمؤسساتية مع التمسك باحترام حقوق الانسان فالمهمة الاولى بناء الانسان الي يشعر انه متساو مع غيره من ابناء وطنه ،تفضل بعضهم على البعض القدرات الذاتية والكفاءات فيأخذ المواطن المناسب المحل المناسب ليؤدي دوره ،عندما تتحقق هذه المعادلة لا يلجأ المواطن الا الى وطنه ،وذا هو التماسك الذي يمنع الاخر من تحقيق الخرق ، تحت يافطة تطوير الادارة ونقل الدولة الى مستوى الدور الايجابي بدل الدور المنتج للإرهاب والتخلف ،هذا الصراع يتطلب اعادة النظر بقواعد الدستور لمعالجة ما لم يتمكن المشرع استيعابه واستشرافه عند وضعه وترميم القواعد الدستورية التي يتمكن الاخر ذو النزعة التدخلية من استغلالها والعملية تستمر استمرار الحياة حتى تبلغ الدولة مكانة تكون عصية على العدو ان يخترقها ،اي ان اتجاهها واضح ومؤسساتها مبنية وصلاحياتها مرسومة وحقو الافراد مضمونة بموجب قواعد الدستور لتشكل القاعدة الاساسية للدولة ، ليس ذلك حسب.

انما على الدولة بقيادتها ومواطنيها ان تراقب التطورات العالمية ،فهي لا تعيش على الكوكب الارضي لوحدها لتكون دائما على مستوى القدرة على الرد ،فالطفرات التكنولوجية قد تغري بان حركة العدو سليمة ولكن الدقة العلمية في تحليلها توضح ما في تثاياها من خطورة ، وهنا يتوازن السير في خطى البناء للدولة ومرافقها الاقتصادية والخدمية مع المستوى العلمي والابتكارات التي يحققها مواطنوها ، وهذا لا يتحقق الا بوجود النفوس المطمئنة المليئة بالشعور بالمساواة والمندفعة صوب البناء بإرادة قوية حازمة علمية ،اذ ان ضعف الادارة هي لب مشكلة العالم الثالث والتي تنتج عدم الشفافية واللامساواة فيتشهى مواطنو الدولة وتنخر فيها

الامراض الاجتماعية ،ويتبع ذلك تشظي الارض وينهك الاقتصاد فتتحول الى حالة مرضية اولا في داخلها وتكون سلبية في المجتمع الدولي اذ ستكون محلا لانبعاث الارهاب والتطرف ولكي يبقى المواطن اداة فعالة في بناء الدولة لبنة في المجتمع صالحة لابد من مراجعة ما له من حقوق وهذا ما سنتناوله في المطلب الثاني .

المطلب الثانى: المراجعة الدستورية الدائمة لاحترام حقوق الانسان

ISSN: 2788-6026

ان جميع الدساتير المكتوبة تحمل نصوصا تمثل الحقوق الاساسية للأنسان [7]. وتدخل الدول لأجل تطبيق الحقوق الانسانية لكنها تخالف التزاماتها إذا ان هناك جانبين في هذا المجال: الجانب الاول: تثبيت النص والجانب الاخر تطبيقه في ارض الواقع. ان تقييد الحقوق الدستورية سببه الفساد سواء" الفساد المالي او الفساد الديكتاتوري فلما نجد ان الانسان في الدولة (س) يخضع لعدة معايير كي يأخذ صفة، هذه تعني ان اهم حق قد فقد هو حق التكافؤ في الفرص، وعندما يتعرض للحرمان من محاكمة عادلة اي انه يعيش مستقبلا غير معروف، وعندما يستمع خضوع الافراد وصدور الاحكام التي يكون اساسها اعترافات منتزعة بالإكراه المادي، والحرمان من حرية التعبير حيث يتوهم الفرد ان الحائط أصبح شاهدا ضده، سيكون الدستور غير قادر على حماية حقوقه [٧]. ان جميع تلك الاكراهات، هي حقوق دستورية اي ان هناك خرق للدستور بذلك يكون الفرد قد اغترب عن بلده ومصالح بلده وهو داخل البلاد وبدا ببحث عن ملجأ.

الخلل بالوصف الذي ذكرنا سببه الادارة الفاشلة ،فجهة الرقابة على اعمال الادارة تتعاظم مسئوليتها ليس لحماية حقوق الافراد حسب انما لحماية الدولة ، لان هذه المؤشر السلبي سيدعو الغير (منظمات انسانية او دولية)الى التدخل بموجب ما تقدم وبموجبه ان عمل هذه المنظمات هو قريب بالوصف الى حد ما من عمل الحملات التبشيرية ،هنا ستنمو بدعم خارجي تشكيلات داخلية تزيد في اضعاف الدولة ومؤسساتها الدستورية لذلك يتطلب التحوط والقيام بمراجعة لإدارة الحفاظ على حقوق الانسان .ولكي يتحقق ذلك فعلى الجهات الرقابية والبرلمانية ان تكون فاعلة ،وكلما بلغت اداؤها الوظيفي بوقت قياسي تحجمت الاخطاء واصبحت الرقابة اكثر فاعلية ،و هبط مستوى الخسائر بكلام اخر ،يجب ان يكون استخدام السؤال او الاستجواب او سحب الثقة [٨]. بدافع من الحفاظ على المصلحة العامة بعيدا عن استخدامها كضغوط لتحقيق منافع شخصية آنية على حساب المصلحة العامة، هذه المراجعة تتطلب ان تكون محسوبة من غير اهمال وكلما وجدنا ميلا الى ضعف الاداء فحصنا التجاوزات على حقوق الانسان، لان اساس البلاء في مسيرة الدولة هو الطعون في ادوات عملها، الانسان – التي تجعله ضعيف الاداء غير متحمس

ان وسيلة الاخر يصور نفسه منقذا، وحقيقته حامل حقنة سموم لإضعاف العلاقة بين الادارة والمواطن فتتغول الادارة ويعيش الفرد في داخل بلده مختنقا يبحث عن هواء حر بذلك نجد التدخل بحجة الدفاع عن حقو ق الانسان وسيلة لتهديم البنى التحتية وارى ان الوسيلة التي تجمع الشعب هي الدستور فتطبيقه واجب ومراجعته واجبه وتعديله مهمة وان كانت غير سهلة لكنها كمعالجة ضرورة ،وبذلك سنرى ان التدخلات المباشرة هي ليست وسيلة لإنقاذ الادارة من اجراءات قاصرة ابدا وانما هو حالة احتلالية تستهدف نقاط محددة هي بذاتها مرتكزات نهوض الدولة ومحاولة لقطع التواصل الحضاري وتخريب للمنظمة الاخلاقية كما يجري في حالات الاحتلال كمثال واما غير المباشرة كما اسلفنا المتمثلة بصندوق النقد الدولي و غيره من المنظمات الدولية ،ظاهرها ابداء النصح ومعالجة الجوانب الاخرى لكن واقعها تقييد البلد ومصادرة القرار .

النتائج

١. توصلت الدراسة الى ان وسيلة تدمير الشعوب اخذت ترتدي لباس المنقذ

٢.ان السيطرة المباشرة اي الادارة المباشرة سوف لا تعالج نقاط الضعف وتنمي مواقع القوة بل انها تسعى الى تخريب البنى التحتية
 والمنظومة الاخلاقية والمرافق العلمية وتعمل على محو الذاكرة التاريخية.

٣. السيطرة غير المباشرة تتحقق من خلال المنظمات الدولية، وهي قريبة الشبه بالحملات التبشيرية، مهمتها تقييد حركة الشعوب وتكبح عوامل نهوضها وهي تتمظهر بمظهر الناصح الامين.

٤ الدستور هو الدرع الذي يحمي الشعب ويحمي حقوق الافراد ويسعى بالإنسان الى السيطرة على مقدرات اموره، وتجعله عنصرا فاعلا في ادارة ناجحة وبأهداف واضحة.

جميع النظريات الموضوعة بحجة الحفاظ على العرب من الاخطاء والنقص او ضعف الادارة في بلدان الشرق الاوسط والعالم
 الثالث بما فيها نظرية فوكو ياما جاءت الوقائع لتكذيبها.

آ.ان السماح للغرب ان ينتهك القانون الدولي بحجة العمل على كبح جماح التطرف امر خطير وجريمة كبيرة راح ضحيتها شعوب البلدان المحتلة مثل افغانستان و العراق وليبيا وسوريا.

التوصيات

ISSN: 2788-6026

ا. ان تدرك شعوب المنطقة المستهدفة ومنها العراق، ان لا وسيلة لها الا ابناء شعبها، و على حكوماتها ان تحترم حقوق الانسان، وتجعل الفرد يشعر بانه يتمتع بالحرية والمساواة، وان تحقق للمواطن فرصة متكافئة مع المواطن الاخر دون اي اعتبار للون والجنس والقومية.
 ٢. ان صورة النظام تبرز من خلال القواعد الدستورية، و على الحكومات ان ترعى الدساتير وتتعهدها بالمراجعة والتعديل لتعالج حالات القصور، و عدم السماح بالانحراف في السلطة.

٣. إن تستخدم بدقة وسائل الرقابة البرلمانية، مطهرة من المصالح المادية والشخصية ومحكمة باتجاه تحقيق المصلحة العامة.

٤.عدم الركون الى نصائح المنظمات الدولية والتعامل معها بحذر، فالنسبة الغالبة مدفوعة من قبل جهات التمويل و لا تخدم مصالح الشعوب.

٥ التاكيد ان المفيد من المساعدات هو الذي ينصب على التدريب وخلق الكوادر بموجب حاجة الشعوب.

المصادر

- [١] فوكا ياما بناء الدولة، بناء الدولة النظام العالمي، ومشكلة الحكم والادارة في القرن الحادي والعشرين، ترجمة مجاب الامام، عن صحيفة الصنداي تايمز، ص١٦.
 - [٢] ميثاق الامم المتحدة وكذلك د. ابراهيم شبلي التنظيم الدولي، ١٩٨٦، ص٧٥.
 - [٣] د. فيصل شناوي، حقوق الانسان والقانون الدولي، عمان ١٩٩٩، ص١٢٠.
 - [٤] تصريح الامم المتحدة المادة (٥٥).
 - [٥.] هيلاري كلينتون ، مذكرات.
 - [٦] الدستور الهندي، الفصل الثالث.
 - [٧] الاتفاقية الاوربية، ١٩٩٣.
- [٨.] د. يحيى المحيسن الاستجواب البرلماني كوسيلة رقابية على اعمال الحكومة في العراق والسودان ، جامعة النيلين، أطروحة دكتوراه ، ٢٠١٧.